السيد الرئيس،

ينضم وفد بلادي إلى البيان الذي ألقاه ممثل جمهورية إيران الإسلامية الموقر بالنيابة عن دول حركة عدم الانحياز، واسمحوا لي أن أدلي بالملاحظات التالية بالصفة الوطنية:

لقد اطلَّع وفد بلادي على تقرير الأمين العام الصادر بالوثيقة رقم (A/74/144)، ونحن لا نزال نؤمن بأن تطبيقات بعض الحكومات لمفهوم الولاية القضائية العالمية، تثبت إلى اليوم وجود ثغراتٍ جدية في التطبيق، وهي ثغراتٌ ستؤثر عاجلاً وليس آجلاً على ما بقي من توازن في إطار النظام العالمي، وستجعل من

الاستحالة بمكان أن تتحقَّق الغايات المقصودة من فكرة الولاية القضائية العالمية، أي تحقيق العدالة وضمان عدم الافلات من العقاب، ولا سيما في ظل غياب عملية بناء

المناقشات في اللجنة السادسة بشأن نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه. وعلى هذا الأساس، فإن وفد بلادي يجدد رفضه لأن تمارس لجنة القانون الدولي أي

سواء في برنامج عملها على المدى القصير أو طويل الأمد.

السيد الرئيس،

إن المهمة الأساسية الموكلة إلى اللجنة السادسة كانت وستبقى الدفاع عن مفهوم العدالة وتحصين مبادئ القانون من النوازع السياسية، وهي نوازع لا يمكن لأحدٍ أن

مفهوم "الولاية القضائية العالمية" للترويج لسياساتٍ غير مفهومة وغير مبررة تخص الحكومة الألمانية وحدها.

في المقابل، ندعو الحكومة الألمانية وكل حكومة تتبنى هذا النوع غير

ولاياتها القضائية الوطنية، وذلك من خلال العمل بشكلٍ فوري على استرداد المقاتلين الإرهابيين الأجانب وعائلاتهم ممن يحملون الجنسية الألمانية وغيرها من الجنسيات،

وحتى نحسم الجدل، أيها السادة، فإنني أدعوكم وأنتم خبراء القانون المؤتمنون

[redacted]

(A/73/562) - (A/72/106) - (A/71/799)، وهي بعض الرسائل التي وجَّهها الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية إلى كلٍ من معالي الأمين العام ورئيس الجمعية العامة بخصوص موضوع ما يسمى "IIIM". إن هذه الوثائق تثبت بكل جدارةٍ قانونية وسياسية، العورات والخروقات القانونية الجسيمة التي اعترت عملية إصدار قرار الجمعية العامة رقم (71/248) والذي أنشأ ما يسمى "IIIM". وستثبت لكم أيضاً:

1- لا يمكن اعتبار ما يسمى "IIIM" هيئةً فرعيةً أنشأتها الجمعية العامة. وتبعاً لذلك،

[redacted]

رئيس لما يسمى "IIIM"، وعدم تخصيص أي "أمانة" لها.

2- لا يمكن منح أي مركز قانوني أو شخصية اعتبارية لما يسمى "IIIM".

3- لا يمكن لما يسمى "IIIM" أن تملك القدرة أو الولاية على إبرام اتفاقات مع الدول الأعضاء وغيرها من الكيانات

بالمحصلة – أيها السيدات والسادة - فإن ما يسمى (IIIM) كانت وستبقى مجرد

[redacted]

المنتاق، من تحت ستار مفاهيم خلافية خطرة مثل "الولاية القضائية العالمية"

و"المسؤولية عن الحماية" و"ضمان عدم الإفلات من العقاب"..

أما ما نستهجنه اليوم ونرفضه وسنقاومه، فهو سعي بعض الوفود للترويج

[redacted]

قضائياً في كل دولةٍ من دول العالم.. وهي ولاياتٌ قد أثبتنا لكم، وبموجب الميثاق، أن الجمعية العامة لا تملكها أصلاً، وبالتالي لا تستطيع أن تمنحها لأي جهازٍ أو هيئة من هيئات الأمم المتحدة..

نحن مستعدون في الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية للإجابة على أي

تساؤل أو استفسار بخصوص موضوع ما يسمى "IIIM"، ونحن واثقون من عدالة قضيتنا ودفاعنا عن دور ومكانة مؤسساتنا القضائية والقانونية الوطنية السورية في هذا الإطار، ولا نملك إلا التأكيد على حقائق ساطعة وهي أن "الغاية لا يمكن أن تُبرِّر الوسيلة مهما كانت، وأن ما بُني على خطأ سيبقى خطأً، وأن الترويج لبضاعةٍ فاسدة لا يمكن أن يجعل منها بضاعةً جيدة"..

شكراً السيد الرئيس...